الآثار الاقتصادية للضريبة علي القيمة المضافة

الباحثة
هبة مسعد محمود أحمد رفاعى

تمهيد وتقسيم

تلعب الضريبة على القيمة المضافة دوراً كبيراً فى حجم الاستهلاك عن طريق تأثيرها فى العوامل النفسية والموضوعية(٢٥٧٨)، فمن حيث حجم الدخل كلما كان الدخل بسيطاً ومحدوداً استهلك كله أو أغلبه، بخلاف ما إذا كان الدخل مرتفعاً ففى هذه الحالة سيتم توجيه نسبة من الدخل للإدخار.

تؤثر الضريبة على القيمة المضافة فى القوى الشرائية للأفراد بالسالب نظراً لإرتفاع أسعار السلع التى تفرض عليها مما يؤدى فى النهاية إلى إنخفاض الاستهلاك(٢٥٧٩).

وتأثير الضريبة على القيمة المضافة فى الاستهلاك يتوقف على عدد من العوامل:

١/ مقدار الضريبة التى يتم اقتطاعها من دخول الأفراد فلا شك أن معدل ما ينفقه الفرد على الاستهلاك مرتبط بحجم دخله(٢٥٨٠)، فأصحاب الدخول المحدوده لديهم ميل حدى مرتفع للإستهلاك على عكس أصحاب الدخول المرتفعه، فالضريبة التى تفرض على السلع التى يستهلكها الأشخاص ذوو الدخل المحدود تعمل على خفض الاستهلاك الخاص بنفس القدر الذى تقتطعه تقريباً، أما إذا فرضت الضريبة على السلع الترفيهية التى يستهلكها ذوو الدخل المرتفع فإنها أيضاً تعمل على خفض الاستهلاك ولكن بصورة أقل من القدر الذى تقتطعه(٢٥٨١). ولكن يجب على الدولة عندما تفرض الضريبة أن تراعى العدالة الاجتماعية وأن تكون أسعار الضريبة بالنسبة للسلع الضرورية منخفضة أو معفاه وتكون مرتفعه على السلع الترفيهية.

٢/ درجة مرونة الطلب على السلعة : فالسلع ذات المرونة أى الطلب عليها يكون مرن تتأثر بصورة كبيرة بفرض الضريبة على عكس السلع الغير مرنة أى الطلب عليها يكون غير مرن

(٢٥٧٨) أحمد ماهر عز ، أصول المالية العامة دراسة مقارنة ، الجامعيون للطباعة ، ١٩٩٥ص ٤٣٤.

R. Sthanumoorthy, "Economic Effects of Value Added Tax", The Journal of Public Finance, Vol. 4, No.4, November, 2006.

(٢٥٧٩) عبدالمنعم عبدالغنى ، الضريبة على القيمة المضافة ، دار النهضة العربية ، ص ١١٠ ، د/ جلال الدين عبدالحكيم الشافى ضريبة المبيعات وإمكانية تطبيق المرحلتين الثانية والثالثة فى مصر ، ص ٢٧٣

(٢٥٨٠) تمارس الضريبة غير المباشرة من خلال التأثير فى أثمان سلع الاستهلاك آثارها التوزيعية فهى تعتبر أكثر عبئاً على الطبقات ذات الدخول المحدودة التى يخصص الجزء الأكبر من دخلها للاستهلاك منها على الطبقات ذات الدخول المرتفعة وهى ذات ميل حدى منخفض للاستهلاك، وأن التوسع فيها يعنى إعادة توزيع الدخل القومى فى غير صالح الطبقات ذات الدخول المنخفضة وهى طبقات ذات ميل حدى مرتفع للاستهلاك وتخصص لذلك نسبة مرتفعة من دخلها . للمزيد أنظر: أحمد عبدالرحيم زردق ، اقتصاديات المالية العامة ، ص ٢٥٥.

(٢٥٨١) عبدالمنعم عبدالغنى على ، الضريبة على القيمة المضافة ، مرجع سابق ، ص ١١٠ – ١١٢. جلال الدين الشافعى ، الموسوعة الضريبية ، المرجع السابق ص ٢٧٥.

يكون تأثرها ضئيل لعدم قدرة المكلفون الاستغناء عنها فيستمرون فى طلبها بعد فرض الضريبة عليها وأرتفاع ثمنها(٢٥٨٢).

٣/ درجة مرونة طلب الطبقات التى يقع عليها الضريبة : فنجد أن الضريبة التى تصيب أصحاب الدخول المرتفعة لا تجعلهم يقللوا من استهلاكهم لأنهم يدفعونها من مدخراتهم، أما الضريبة التى تصيب أصحاب الدخول المحدودة فأنها تقلل من استهلاكهم خاصة السلع ذات الطابع المرن – السابق ذكرها – فهى بالتالى تنقص المقدرة الاستهلاكية للفقراء بمقدار ما تستقطعه من دخولها.

فتتميز الضريبة على القيمة المضافة بأنها تنصب على الإنفاق الإستهلاكى وتركز عليه، مما يؤدى إلى زيادة فاعلية هذا النوع فى تقييد معدلات الاستهلاك، والتأثير على الميول الحدية للاستهلاك وخفضها بصورة جبرية تمنع أى زيادة فى الأنفاق الاستهلاكى نتيجة الزيادة التى تنتج عن التوسع فى الاستثمار فهى تحد بصورة كبيرة من اتجاهات الانفاق الاستهلاكى غير الرشيد الذى يمثل جزءاً هاماً من عناصر الفائض الاقتصادى الذى تتجه إليه وسائل الادخار الإجبارى(٢٥٨٣).

المبحث الأول

أثار الضريبة علي القيمة المضافة علي معدلات التضخم

تعددت التعريفات بالنسبة لمفهوم التضخم، وتعددت الآراء في هذا التعريف مع الاختلاف في فائدة أو ضرر التضخم على الاستقرار الاقتصادي، ولكن سيتضح لنا أن استخدام التضخم من قبل الدولة يؤثر سلبيا على الاستقرار الاقتصادي للدولة، لأنه يعتبر مراهنة كبيرة على الاقتصاد إذا لم تستطع الحكومة السيطرة على التضخم. فالتضخم ظاهرة توجد في كل من الدول النامية والمتقدمة ولكن تظهر بصورة واضحة في الدول النامية وذلك برغم آثارها السيئة. والآن علينا توضيح تعريف التضخم حتى يتضح لنا تأثيره على الاستقرار الاقتصادي ومدى القدرة على السيطرة عليه عن طريق أدوات السياسة المالية.

(٢٥٨٢) د/ عبدالمنعم عبدالغنى ، المرجع السابق ، ص ١١٢. عادل أحمد حشيش ، اقتصاديات المالية العامة ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٨٣، ص ٢٠٢.

(٢٥٨٣) يلاحظ أنه يقلل من فاعلية هذا الأثر فى تشجيع الادخار فى بعض الأقطار المتخلفة اتجاه الجزء الأكبر من الادخار إلى شراء السلع الترفيهية أو إلى الإنفاق غير الرشيد مثل تشييد المنازل الفاخرة أو العقارات أو المضاربة ، وأن عدم أمتاد الضريبة على القيمة المضافة إلى هذه الصور من الاستهلاك لا يرتفع بمستوى الادخار الإجبارى .

للمزيد من التفاصيل أنظر: د/ السيد عبدالمولى " المالية العامة ...." مرجع سابق ص ٢٨٤. د/ وليد عبدالرحمن الرومى " فى الإدخار الإجبارى " رسالة سابقة ، ص ٣٠٠.

المطلب الأول

مفهوم التضخم وحالات

نبدأ الآن بتوضيح التعريف المعتاد والمبسط للتضخم وهو يعنى "الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار". و يتضمن هذا التعريف عدة عناصر:

إن التضخم يعنى ارتفاعا مستمرا في الأسعار وليس ارتفاعا محدودا. إن التضخم يعنى ارتفاعا مستمرا في المستوى العام للأسعار، وليس ارتفاع سلعة معينة، فارتفاع سلعة واحدة لا يعنى تضخما، فارتفاع سعر هذه السلعة المعينة، قد يقابله انخفاض سعر سلعة أخرى، وإنما يقاس التضخم على أساس مجموعة من السلع المهمة بالنسبة للمستهلك. وكان لبعض الاقتصاديين آراء في تعريف التضخم بالمفاهيم المبسطة(٢٥٨٤)

الفرع الأول

مفهوم التضخم

التضخم " هو حالة لفائض عام في الطلب تتمثل في (كثرة نقود تلاحق قلة من السلع) " او هو ارتفاع في كتلة النقود أو الدخل النقدي، إما الكلى أو بالنسبة للفرد " الثالث: التضخم "هو ارتفاع في مستويات السعر مع خصائص أو حالات أخرى: انه غير متوقع، ويؤدى الى ارتفاعات لاحقة، انه لا يزيد التشغيل ولا الناتج، انه أسرع من معدل (آمن)، و(سببه النقود)، ويقاس بالأسعار أخذا بعين الاعتبار الضرائب غير المباشرة والإعانات وهو غير معكوس".

الرابع: التضخم هو هبوط في القيمة الخارجية للنقود كما تقاس بأسعار الصرف الأجنبي، بأسعار الذهب، وكما مشار لها بفائض الطلب على الذهب أو الاحتياطيات الدولية بالأسعار الرسمية.

ويتضح من التعريف الأول والثاني انه سببي، ففي التعريف الأول سبب التضخم هو فائض الطلب، بينما في التعريف الثاني هو عرض النقود. أما في التعريف الثالث فانه عرضي بمعنى انه يصف الظاهرة بالإضافة الى شروط أخرى مصاحبة، وفي التعريف الرابع ترتبط ظاهرة التضخم بالتطورات الخارجية. من هنا فان تعريف التضخم هو ارتفاع معزز في المستوى العام للأسعار. كما يبدو من التعريف الذي تبنيناه في مجال البحث، فإنه يشير الى أسباب أو آثار التضخم، ولكنه يدل على أن التضخم ليس زيادة واحدة في مستوى السعر

(2584)Frisch, Helmut {theories of inflation}, Cambridge university, 1983, p10

العام، كما أن التضخم غير معنى في الزيادة في أسعار بعض السلع، بل ومعنى بالزيادة في مستوى السعر العام، الذي يمثل معدلا مرجحا لجميع الأسعار.

تعريف آخر للتضخم "أن العملية التضخمية هي عملية يتزايد فيها حجم الإنفاق بمعدل أسرع من تزايد حجم الإنتاج مقاسا بأسعار ثابتة"(٢٥٨٥).

ويعرف التضخم أيضا " بأنه زيادة غير مرغوبة في المستوى العام للأسعار، ونتيجة لذلك فأن ما يعنيه التضخم يعتمد على ما يعتبر غير مرغوب في طريقة ارتفاع الأسعار"(٢٥٨٦).

ويعتقد البعض الآخر أن المستوى العام للأسعار لا يجب أن يزيد على الإطلاق.

وهناك تعريف أكثر دقة وأكثر فائدة للتضخم " وهو أنه حالة يكون فيها تيار النقود أو الطلب على السلع والخدمات بصفة عامة أكثر بشكل متواصل، وربما بشكل متزايد، من قيمة الحجم المتاح، على أساس الأسعار الجارية، لهذه السلع والخدمات بصفة عامة"(٢٥٨٧).

وترتكز الاتجاهات الحديثة في تعريف التضخم على شيء أساسي، يجعل من التضخم اصطلاحا يعبر عن الاختلالات الهيكلية والوظيفية، التي تحدث في النشاط الاقتصادي. ولذلك يتضح أن تعريف التضخم " عبارة عن حالة يزيد فيها تدفق القوة الشرائية بمعدل اكبر وأسرع من تدفق السلع والخدمات، مما ينجم عنه ارتفاع الأسعار".

يتضح من التعريفات السابقة، انه لا يوجد اتفاق بين الاقتصاديين، لتحديد تعريف دقيق جامع مانع لظاهرة التضخم، الأمر الذي دفع بعض الكتاب الاقتصاديين الى العدول عن إيجاد تعريف لهذه الظاهرة، واللجوء الى دراسة سلوك ومحددات المستوى العام للأسعار، ودراسة أسباب وأنواع التضخم، ومع ذلك يمكننا الاعتماد على تعريف واحد من هذه الدراسة، وان التضخم حركة صعودية ذاتية مستمرة للأسعار ناجمة عن فائض الطلب الكلى عن قدرة العرض الكلى، وعن الاختلالات الهيكلية والوظيفية في الاقتصاد القومي(٢٥٨٨).

أن التضخم يجب أن يرتبط بارتفاع مستمر في أسعار جميع (أو معظم) السلع والخدمات الموجودة في الاقتصاد، وأن يكون هذا الارتفاع في صورة مستمرة ولفترة زمنية

٢٥٨٥ احمد زهير شامية، النقود و المصارف، دار زهران للنشر و التوزيع، عمان، ١٩٩٣، ص ٣٦٠

٢٥٨٦ السيد عطية عبد الواحد - دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية - مرجع سابق - ص ٥٣٤

٢٥٨٧ احمد جامع - علم المالية العامة - الجزء الاول - فن المالية العامة - مكتبة سيد عبد الله وهبة - ١٩٦٥ - ص

٢٥٨٨ احمد زهير شامية، التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، دراسة قياسية للتضخم في الاقتصاد السورى، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨١، ص ١

طويلة وليس ارتفاعاً مؤقتاً، وكذلك يجب أن يكون هذا الارتفاع مؤثراً في ميزانية الأفراد بحيث يؤدي الارتفاع في المستوى العام للأسعار إلى انخفاض القوة الشرائية للأفراد.

وبالرغم من أن التضخم ظاهرة غير محمودة، فأنه يستخدم في الاقتصاديات الرأسمالية كأجراء للتنظيم، فهو يمكن من المحافظة على معدل الفائدة عند المستوى المطلوب لإحداث القرار الاستثماري الضروري لمواجهة الطلب الفعلي للاستهلاك للعوامل الاقتصادية الأساسية. والتضخم المعتدل يمكن أن يشجع على النمو الاقتصادي، وهناك قانون معروف في الاقتصاد مؤداه أن إجراء ما يمكن أن ينتج آثارا إيجابية حتى حد معين، ويمكن أن يكون له آثار سلبية بعد مجاوزة هذا الحد.

حيث أن الدول التي كان فيها معدل التضخم أعلى من ١٠ % كانت معروفة بالركود الاقتصادي.

الفرع الثاني
حالات التضخم

يمكن التفرقة بين نوعين من التضخم وذلك حسب حجم ومستوى التضخم، أما النوع الأول فيسمى التضخم المعتدل (Moderate Inflation) أو التضخم الزاحف (Creeping Inflation) وهو عبارة عن ارتفاع معتدل وبسيط في المستوى العام للأسعار بحيث لا يتعدى (١٠%) سنوياً، أما النوع الآخر فهو التضخم الجامح (Hyper Inflation) وهو عبارة عن ارتفاع مستمر وبمعدل مرتفع في المستوى العام للأسعار يتجاوز (١٠%) وفي فترات زمنية متقاربة.٢٥٨٩ وهناك تصنيف آخر وذلك:

١ – حسب القطاع الذي يحدث فيه التضخم التضخم السلعي "هو التضخم الذي يحصل في قطاع صناعات الاستهلاك حيث يعبر عن زيادة نفقة إنتاج سلع الاستثمار على الادخار"٢٥٩٠. التضخم الرأسمالي "هو التضخم الذي يحصل في قطاعات الاستثمار، حيث يعبر عن زيادة قيمة سلع الاستثمار في نفقة إنتاجها، وكنتيجة لتفشى هذه الاتجاهات التضخمية، فان أرباحا قدرية كبيرة تتحقق في كلا قطاعي الاستهلاك والاستثمار".

٢ – حسب درجة التشغيل في الاقتصاد القومي: التضخم غير الحقيقي " يطلق كينز على الارتفاع في الأسعار، الذي يحدث قبل الوصول الى مرحلة التشغيل الكامل في الاقتصاد، التضخم غير الحقيقي، أو التضخم الجزئي، حيث ترتفع الأسعار مع زيادة الطلب الفعلي،

2589 Michael Woodford: {Controlling Inflation in a post-monetary World} –Princeton University – August 1997

٢٥٩٠ احمد زهير شامية، التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، مرجع سابق ة، ١٩٨١، ص ١ - ٣

وزيادة حجم التشغيل، أي أن زيادة الطلب الفعلي، تؤدى الى زيادة الطلب على السلع والخدمات المتاحة للشراء، مصحوبة بارتفاع في مستوى الأسعار، وهذا الارتفاع في الأسعار ليس ضارا، ولذلك يطلق عليه أحيانا التضخم الجيد، الذي يشجع المستثمرين ورجال الأعمال على زيادة الاستثمار".٢٥٩١ التضخم الحقيقي "ويطلق على الارتفاع في الأسعار، الذي يحدث بعد وصول الاقتصاد الى مرحلة التشغيل الكامل، حيث لا يصاحب الزيادة في الطلب الفعلي، زيادة في الناتج القومي وفي التشغيل، أي زيادة في السلع والخدمات المتاحة للشراء، وذلك لانعدام مرونة عرض المنتجات، مما يسبب ارتفاعا ضارا في مستوى الأسعار ٢٥٩٢".

٣ – حسب درجة إشراف الدولة على الأسعار: التضخم الصريح، يطلق عليه التضخم الظاهر، أو الطليق: ويحدث هذا التضخم عندما ترتفع الأسعار بصورة مستمرة، استجابة لفائض الطلب، دون أن يعترض طريقها أي عائق، أو بعبارة أخرى ترتفع الأسعار بحرية، لتحقيق التعادل بين الطلب والعرض دون أي تدخل من جانب الدولة، وهو يمثل ذروة التضخم، إذ تأخذ الزيادة في الأسعار اتجاهات تصاعدية، وتتدهور قيمة النقود بصورة حادة وملموسة، وتفقد النقود الوطنية وظيفتها كمخزن للقيمة، الأمر الذي يدفع الأفراد الى زيادة إنفاقهم الاستهلاكي، والتخلي عما في حوزتهم من نقود بسبب استمرار ارتفاع الأسعار.

٤ – التضخم الطليق، الظاهر: وهو التضخم الذي يتسم بارتفاع سافر في الأسعار والأجور، والنفقات الأخرى التي تتصف حركاتها بالمرونة، وتتجلى في ارتفاع عام في الدخول النقدية، وذلك دون أي تدخل من قبل السلطات الحكومية للحد من هذه الارتفاعات، أو التأثير فيها، ووقفها حيث تتجلى مواقف هذه السلطات السلبية مما يؤدى الى تفشى هذه الظواهر التضخمية، والتسارع في تضخمها، وتراكمها، فترتفع المستويات العامة للأسعار بنسبة اكبر من ازدياد التداول النقدي للكميات النقدية المتداولة. ٢٥٩٣

٥ – التضخم المكبوت، المقيد: يتجلى هذا النوع من التضخم بالتدخل من قبل السلطات الحكومية في سير حركات الأثمان بالتحكم في جهاز الأثمان بالبلاد، فتحدد الدولة بإجراءاتها المختلفة التشريعية والإدارية المستويات العليا للأسعار مانعة تعديها للحد الأقصى من ارتفاعاتها، ومن ثم جعل ارتفاع معدلاتها دون ارتفاع التداول النقدي، والهدف من تدخلها منع استمرار الأسعار من الارتفاع ومن ثم الحد من حركات الاتجاهات التضخمية المتفشية.

٢٥٩١ مجدى محمود شهاب - الاقتصاد النقدى - الدار الجامعية - بيروت - ١٩٨٨ - ص ٨٢

٢٥٩٢ غازى حسين عناية - التضخم المالى - مرجع سابق - ص ٦١

٢٥٩٣ مجدى محمود شهاب - الاقتصاد النقدى مرجع سابق ، ص ٨٦

وهذا التضخم هو نتيجة سياسة تضعها الدولة تهدف من ورائها الى منع الظروف الموجودة من أن تعبر عن نفسها في صورة تضخم صريح وقد تكون التدابير والإجراءات القانونية التي تتخذها الدولة، عامة تشمل مختلف أنواع السلع أو جزئية تقتصر على سلع أو أسواق معينة، وقد تفلح هذه الرقابة في تحقيق الاستقرار النقدي بصورة مؤقتة إذ لا يلبث الفائض النقدي المكبوت، أن يعبر عن نفسه في إثارة العديد من المشكلات.٢٥٩٤

٦ – التضخم الكامن، الخفي: ويتميز هذا النوع من التضخم بارتفاع ملحوظ في الدخول النقدية دون أن تجد لها منفذا للإنفاق، بفضل تدخل الدولة حيث حالت بإجراءاتها المختلفة دون إنفاق هذه الدخول المتزايدة فيبقى التضخم كامنا وخفيا.٢٥٩٥

٧ – حسب مصدر التضخم: التضخم المحلى " هو الذي يحدث نتيجة عوامل داخلية تتصل بمجموعة الاختلالات الهيكلية والوظيفية للاقتصاد القومي والسياسات التي تتبعها الدولة لمواجهة تلك الاختلالات". التضخم المستورد " هو التضخم الذي يحدث نتيجة للعلاقات الاقتصادية المتبادلة بين دول العالم، وخاصة بين الدول الرأسمالية المتقدمة والدول المتخلفة، فالدول المتخلفة وهى تسعى الى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية تحتاج الى استيراد كثير من السلع الرأسمالية والسلع الوسيطة إضافة الى المواد الغذائية لمواجهة الطلب المتزايد خلال مراحل التنمية، ولما كانت الدول الرأسمالية المتقدمة تتعرض الى موجات من التضخم وارتفاع الأسعار، فان هذا ينعكس على أسعار صادراتها مما يسبب زيادة أسعار واردات الدول المتخلفة، وانعكاس ذلك على أسعار السلع والخدمات التي تدخل في صناعتها هذه الواردات مما يؤدى الى انتشار التضخم وانتقاله الى الدول المتخلفة، وخاصة في الوقت الحاضر حيث يتطور معدل التبادل الدولي لصالح الدول الصناعية المتقدمة وفي غير صالح الدول المتخلفة".٢٥٩٦

٨– حسب حدة التضخم: يطلق عليه التضخم المفرط، ويعتبر من اخطر أنواع التضخم على الاقتصاد القومي، وأحيانا يطلقه الاقتصاديون على التضخم الصريح الذي يبلغ درجة عالية من الخطورة بالتضخم الجامح، واهم ما يميز هذا النوع من التضخم الصريح أنه ينشأ نتيجة التوسع غير الطبيعي في كمية النقود أو نتيجة للتغير المستقل في التوقعات والزيادة اللاحقة في عرض النقود، ونتيجة النقص غير الطبيعي والحاد في عرض السلع والخدمات في الظروف غير العادية التي تمر بالاقتصاد القومي مما يؤدى الى ظهور الحلقة الخبيثة

٢٥٩٤ غازى حسين عناية - التضخم المالى - مرجع سابق - ص ٦٦

٢٥٩٥ مجدى محمود شهاب - الاقتصاد النقدى مرجع سابق ، ص ٨٦ - ٨٧

٢٥٩٦ غازى حسين عناية - التضخم المالى - مرجع سابق - ص ٦٧

للتضخم الجامح حيث ترتفع الأسعار بمعدلات عالية، ويعقبها ارتفاع الأجور والنفقات الذي يعقبه ارتفاع آخر في الأسعار". ولا يحدث هذا النوع من التضخم إلا بإصلاحات نقدية جذرية تعمل على إلغاء التعامل بالعملة القديمة وإحلال عملة جديدة محلها في التبادل، واتخاذ الإجراءات والتدابير التي تعيد الثقة الى العملة الوطنية الجديدة والى النظام النقدي والاستقرار النقدي الجديدين. التضخم المتقلب "يتمثل هذا النوع عندما ترتفع الأسعار بمعدلات كبيرة لفترة معينة، ثم تتدخل السلطات الحكومية والنقدية لتحد من هذا الارتفاع لفترة تالية أخرى ثم تعود الأسعار لترتفع من جديد بحرية وبمعدلات كبيرة فترة تالية أخرى".٢٥٩٧ التضخم المعتدل " يطلق عليه التضخم الزاحف، وهو يقل شدة وخطورة عن التضخم الجامح، وفيه ترتفع الأسعار بصورة بطيئة وتدريجية وبمعدلات تتراوح ما بين ٢ % – ٣ % سنويا، تقل كثيرا عن معدلات ارتفاعها في التضخم الجامح، فهو يستغرق فترة زمنية طويلة نسبيا حتى يظهر ومن ثم فانه يسهل على الدولة معالجة هذا النوع من التضخم"٢٥٩٨

الفرع الثالث

اثار التضخم

يحدث التضخم آثارا اقتصادية هامة، بحيث يؤدى الى التغير في توزيع الثروة والدخل، ويكمن هذا الأثر يكمن في إعادة توزيع الثروة بين الدائنين والمدينين خلال فترات التضخم. حيث يقوم التضخم بإنتاج العديد من الآثار السلبية على الاقتصاد المحلي فمن هذه الآثار نجد انخفاض القوة الشرائية لدى الأفراد وكذلك انخفاض القيمة الحقيقية للمدخرات والودائع (خاصة إذا كان معدل التضخم أعلى من نسبة الفائدة)، ومن جانب آخر، فإن التضخم يعمل على زيادة أسعار السلع المنتجة محلياً مما يعمل على انخفاض الصادرات الوطنية وكذلك الآثار السلبية على حجم الاستثمار في الاقتصاد الوطني وتثبيت عملية التنمية الاقتصادية.٢٥٩٩

وباستقراء ما سبق نجد انه يجب على الحكومات اتخاذ بعض الإجراءات لوقف التضخم وذلك للأسباب التالية:٢٦٠٠

٢٥٩٧ فؤاد هاشم - اقتصاديات النقود و البنوك و التوازن النقدى - دار النهضة العربية - القاهرة - ١٩٧٠ - ص ١٦٩

٢٥٩٨ فؤاد هاشم - اقتصاديات النقود و البنوك و التوازن النقدى - مرجع سابق - ص ١٦٩ ومابعدها

٢٥٩٩ ابو القاسم عمر الطمبولى - مبادئ الاقتصاد التحليلى الكلى - مرجع سابق - ص ١٣٢ .

٢٦٠٠ رمزى زكى - التضخم في العالم العربى - بحوث و مناقشات اجتماع خبراء عقد بالكويت ١٦ - ١٨ مارس ١٩٨٥ - المعهد العربى للتخطيط - بالكويت - دار الشباب للنشر - ١٩٨٦ - ص ٥٥

- أن التضخم يحد من الادخار الاختياري، نظرا لأن أرباب الدخول لن يميلوا الى الاحتفاظ بالنقود إذا كانت قوتها الشرائية في تدهور مستمر.

- أن التضخم يضر بالسيولة ويشجع الأفراد على تحويل النقود الورقية الى عقارات وخلافه كغطاء ضد زيادة الأسعار.

- يؤدى التضخم الى إفساد العلاقة بين الاستثمار والإنتاجية نظرا لأن التضخم يشجع على بناء المساكن الفاخرة واكتناز المعادن الثمينة.

- يشجع التضخم الواردات ويحد من الصادرات، وهو ما يؤدى الى تدهور قيمة العملة في الخارج ويشجع على هروب رءوس الأموال الى الخارج.

- وجود التضخم أو توقعه يؤدى الى عدم الاستقرار، وهذا يحدث بسبب زيادة المضاربة في المخزون السلعي لمواجهة زيادة الأسعار المرتقبة، والنتيجة هي تصفية المخزون ونقص الاستثمار، والتي تؤدى بدورها الى خفض التوظيف و تتمثل نتيجة الزعزعة الناتجة في خفض متوسط الإنتاج.

- ويؤدى التضخم الى سوء توزيع رأس المال لأنه يعوق قرارات استثمار الإدارة، حيث أن التكاليف والأسعار المختلفة تتحركان بمعدلات مختلفة.

- ويمكن للتضخم أن يؤخر النمو بخلق عجز في ميزان المدفوعات، وهذا يحدث بزيادة الأسعار التي تسعر خارج السوق العالمي ويمكن أن يؤدى خفض السوق إلى خفض معدل النمو، وفي بعض فترات النمو الاقتصادي يظل مستوى السعر ثابتا نسبيا أو يهبط بالفعل.

- كما يؤدى التضخم الى تدمير الدخل، ووقف الأصول لحاملي السندات وزيادة الصعوبات التي تواجهها الحكومات في بيع سنداتها، كما يؤدى التضخم الى زيادة معدلات الفائدة مما يشكل عائقا أمام أنواع معينة من الاستثمار الداخلي.

- ويعتبر التضخم خطرا حقيقيا على الاستقرار الاقتصادي داخليا وخارجيا، لذلك يجب التدخل لمكافحة ظاهرة التضخم ويتم ذلك عن طريق السياسات المالية للدولة في ضبط التضخم للمحافظة على الاستقرار الاقتصادي.

ومن هنا سوف نوضح بعض علاقات التضخم، وتأثيرها على كل من البطالة، والتخلف الاقتصادي، والبلاد النامية، ومن ناحية التبعية للخارج، والوطن العربي.

المطلب الثاني

تأثير ضريبة القيمة المضافة على ضبط التضخم

تعتبر الضريبة إحدى الوسائل الجيدة لمقاومة التضخم٢٦٠١، ذلك لأنها تقلل من السيولة النقدية في أيدي الأفراد عن طريق التحويلات في دخولهم أو عن طريق زيادة الأسعار وتقليل المسافة بين الحجم النقدي والأموال الحقيقية، لكن عند استخدام السياسة الضريبية في تحقيق هذا الهدف بصفة خاصة ينبغي مراعاة قيود العبء الضريبي، ويزداد دور السياسة الضريبية أهمية إزاء الصعوبة في أحداث تخفيضات في النفقات الحكومية أحياناً، وبالتالي يكون أكثر التدابير المالية فعالية لمقاومة التضخم في جانب الدخل هو السياسة الضريبية التي يبدو لها أعظم احتمالات النجاح، حيث أن الضرائب لها تأثير انكماشي أكبر من مصادر الإيرادات الأخرى، فالضريبة على الدخل تخفض الضغوط التضخمية عن طريق اقتطاع قوة شرائية من الأفراد كانت ستنفق لولا ذلك.

وتعمل الرقابة الضريبية كجزء من السياسة المالية على التحكم بعوامل الإنفاق العام، وكأحد المتغيرات التي تستخدمها سياسة الميزانية في الرقابة على التضخم والكساد بحيث تشكل سياسة الرقابة الضريبية دعامة كبرى من دعائم سياسة الميزانية في مواجهة التقلبات الاقتصادية، والسيطرة على حركات الضغوط التضخمية في الاقتصاد القومي، تحقيقا للاستقرار، والنمو المتوازن في الاقتصاديات النامية. ٢٦٠٢

ويفضل الكثير من الاقتصاديين الاعتماد على تغيير الإيرادات الضريبية كنوع من خطوط الدفاع الأولى ضد الانكماش أو التضخم.

ولذلك تؤدى السياسة الضريبية في حالة الكساد الى تشجيع الأسواق ويمكن أن يتوفر ذلك بواسطة خفض الضرائب، أما إذا كان التضخم سائدا أو متوقعا فيمكن محاربته بزيادة الضرائب.

وعند وجود التضخم فان الطلب يكون مرتفعا، فالضغط إذن يكون على الأسعار مما يؤدى الى حدوث تضخم، وإذا ما أردنا معالجة التضخم عن طريق الضرائب فانه يجب زيادة الضرائب، فزيادة الضرائب تؤدى الى نقص في الطلب التجميعي، ومن ثم يخف الضغط التضخمي على الاقتصاد. ٢٦٠٣

2601 Keiser (Norman F): Macroeconomics, {Fiscal policy and economie growth} john wiley & Sons, Inc, 1967, pp 218

٢٦٠٢ غازى حسين عناية - التضخم المالى - مرجع سابق - ص ١٦٣

٢٦٠٣ ابوالقاسم عمر الطمبولى، مبادئ الاقتصاد التحليلى الكلى - مرجع سابق - ص ٩٢

فالتغيرات الضريبية لا يمكن أن تحارب كلا من التضخم والكساد في نفس الوقت إذا كان التوظيف يهبط بينما ترتفع الأسعار، ويتطلب هذا الأمر وضع ضوابط مباشرة على الأجور والأسعار أو برنامجا يؤثر مباشرة في التوظيف مثل الأشغال العامة، وهذا لا يعنى أن الهيئات النقدية والمالية لا تستطيع أن تحارب التضخم أو الكساد بواسطة التغيرات الضريبية.

وعلى ذلك، تعتبر سياسة الرقابة الضريبية ذات اثر فعال في ضبط حركات التضخم، والانكماش، وخاصة في البلدان النامية.

فيمكن اللجوء إلى فرض ضريبة القيمة المضافة كوسيلة لتمويل التنمية، ولكن الضرائب تساهم بنصيب ضعيف في تمويل التنمية، ويأتى ذلك من عدم توافر الأوعية الضريبية في الدول المتخلفة وكذلك وجود الدخول الضعيفة التي تكفي بالكاد للحاجات الضرورية للأفراد مما يؤدى إلى أن الضريبة تكون غير قادرة على تمويل الاستثمارات الضرورية مما يؤدى الى تواضع دورها في خدمة التنمية الاقتصادية، ولذلك تؤدى ندرة الادخار إلى إضطرار الدولة للاعتماد بصفة منتظمة على حصيلة نظام الضرائب لأن الاعتماد على القروض العامة عملية مكلفة وغير مستحبة.[٢٦٠٤]

فهناك أهداف يحققها استخدام ضريبة القيمة المضافة وهى تقييد أو تخفيض الاستهلاك وبالتالي تحويل الموارد من الاستهلاك إلى الاستثمار، حيث تؤدى هذه الأهداف إلى زيادة الحافز للادخار والاستثمار، وكذنك تحويل الموارد من أيدي الأفراد إلى يد الدولة لجعل الاستثمار ممكنا وكذلك تلطيف الفوارق الاقتصادية.

تستطيع السياسة الضريبية المساهمة في تشجيع الاستثمارات وذلك عن طريق المزايا الضريبية التي تجذب المهنيين للاستثمار بالإضافة إلى ضمان استقرار النظام الضريبي على الأقل لبعض الضرائب.

وعلى القانون المحلى أن يشجع ضمان مثل هذا الاستقرار بواسطة التدخل باتفاقيات بين المستثمرين القادمة والسلطة العامة.

وهناك إجراءات معينة لتشجيع الاستثمار منها ضمانات ذات طابع اقتصادي ليضمن للمستثمرين بأن تمون الأسواق العامة بواسطة منتجاتهم وكذلك المزايا الجمركية والضريبية.

٢٦٠٤ السيد عطية عبد الواحد - دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية - مرجع سابق - ص ٢٨٠

يتضح الدور الفعال لسياسة الإعفاءات الضريبية في عملية التنمية الاقتصادية من خلال تأثيرها على معدلات الادخار وتكوين رأس المال، فالعمالة وكما هومعروف تزيد انتاجيتها عندما تمتزج بتراكم رأسمالى كبير وهوالأمر الذي يجعلنا نقرر ان التكوين الرأسمالى يزيد من معدل الإنتاجية، فكلما زاد الجزء المخصص من الدخل للادخار والاستثمار كلما زاد مستوى الدخل في المستقبل، لهذا فان سياسة الإعفاءات الضريبية تلعب دورا مؤثرا على التنمية الاقتصادية، وبصفة خاصة على متوسط دخل الفرد في المستقبل. ٢٦٠٥

والبعد الاجتماعي للتنمية الاقتصادية لا ينبغى تجاهله، فسياسة الإعفاءات الضريبية تؤثر على نحو كبير على اعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع لتجعله اكثر عدالة وهو ما يساعد على صبغ حركة التنمية الاقتصادية بالعدالة، وهو بعد هام في عملية التنمية.

المبحث الثاني

أثار ضريبة القيمة المضافة علي الادخار والاستثمار

الاستثمارات تعنى زيادة تشغيل العمالة والآلات، ويعنى الاستثمار اذن أنه تدفق الإنفاق على الأصول المعمرة التي تعمل على زيادة الطاقات الإنتاجية لاحقا اوخلق وزيادة المنافع للمستهلك، وتتجسد هذه العملية من خلال الإنفاق الجاري على الأصول، او الإضافة إلى المخزون، فكلاهما يعتبر استثمارا.

ويعتبر الطلب على الاستثمار احد مكونات الطلب الفعلي والإنفاق الكلى، وبالتالي يعتبر احد محددات الدخل القومي والإنتاج والتشغيل، وقد أثبتت الكثير من الدراسات الاقتصادية أن أهم عامل يكمن وراء التقلبات الدورية هو الاستثمار الذي يقصد به "تلك الأموال التي لا تستخدم مباشرة في إشباع الحاجات، بل في انتاج أموال أخرى، استهلاكا أو إنتاجا" حيث يشكل أهميته من انه يشكل نسبة ١٥: ٢٠ % تقريبا من الدخل القومي ويلعب دورا هاما في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتشغيل في الدول المتخلفة. ٢٦٠٦

٢٦٠٥ محمد ابراهيم محمود احمد الشافعى - سياسة الاعفاءات الضريبية في ظل قانون الضرائب على الدخل رقم ٩١ سنة ٢٠٠٥ واثرها على التنمية الاقتصادية في مصر - دار النهضة العربية - ٢٠٠٦ - ص ٢٣

٢٦٠٦ . محمد مروان السمان، محمد ظافر محبك، مبادئ التحليل الاقتصادي الجزئى والكلى، الاردن، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٨ - ص ٢٠٩

المطلب الأول

أثار ضريبة القيمة المضافة علي الاستثمار

يقوم الاستثمار بدور رئيسى في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي، ويؤدى التغير في الاستثمار الى تغيرات مضاعفة في الدخل القومي والتوظف، كما يحدد الاستثمار سرعة النمو الاقتصادي للمجتمع وذلك لان اتجاه هذا النمو يرتبط ارتباطا وثيقا بتكوين رأس المال، والذي يتحدد بدوره بالاستثمار. ٢٦٠٧

في الوقت الذي يشهد فيه الاستثمار الأجنبي المباشر حالة من النمو الكبير، فان اشكال تدفق رأس المال الأخرى تتلاشى، فالمساعدات هى اهم مصدر من مصادر التمويل الخارجى للدول النامية، تمثل المساعدات الان اقل من ربع رأس المال الدولى. ٢٦٠٨

الفرع الأول

مفهوم الاستثمار

إذا كان التطور في ظروف الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وما شهده العصر الحديث من سهولة الاتصالات بين المجتمعات المختلفة، قد أدى إلى ظهور علاقات اقتصادية وقانونية لم تكن معروفة من قبل مثل " الاستثمارات الأجنبية " والتي أولتها التشريعات معاملة خاصة تفوق تلك التي يتمتع بها الأجنبي العادي(٢٦٠٩)، فما هو إذن المقصود بالاستثمارات الأجنبيةForeign Investments؟

الاستثمار لغة: يعني طلب للحصول على الثمرة، وثمرة الشيء ما تولد عنه أو نفعه المقصود منه، وثمر الرجل ماله كثّره، واستثمر المال جعله يثمر أي يكثر وينمو (٢٦١٠)، ومعنى كثرة المال المستفاد جاء في القرآن الكريم، فقد قال تعالى " وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالاً وأعزّ نفرا " (٢٦١١). وعلى ضوء ذلك عرف مجمع اللغة العربية الاستثمار بأنه "استخدام الأموال في الإنتاج، إما بطريقة مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية، وإما بطريقة غير مباشرة كشراء الأسهم والسندات" (٢٦١٢).

٢٦٠٧ ابوالقاسم عمر الطمبولى – مبادئ الاقتصاد التحليلى الكلى - مرجع سابق - ص ٤٥

٢٦٠٨ رضا عبد السلام - محددات الاستثمار الاجنبى المباشر في عصر العولمة - المكتبة العصرية - ٢٠٠٧ - ص ١٤٣

(١) هشام صادق ود. حفيظة السيد الحداد، دروس في القانون الدولي الخاص، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ١٩٩٨/ ١٩٩٩، ص٣٠١.

(٢) الاستثمار في اللغة مشتق من الثمر أي حمل الشجر، والولد" ثمرة القلب" والثمر نوع من أنواع المال، وثمر ماله أي نماه. راجع ذلك في معجم لسان العرب - ابن منظور- دار بيروت، ١٩٥٦، مادة: ثمر

(٣) سورة الكهف، الآية رقم ٣٤.

(٤) المعجم الوجيز، منشورات مجمع اللغة العربية، جمهورية مصر العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، طبعة ١٩٩٥م، باب الثاء، ص ٨٧.

أما الاستثمار اصطلاحاً : فلقد كان للاقتصاديين فضل السبق على فقهاء القانون في وضع تعريف للاستثمار، إذ عرضوا تعريفات متعددة من الوجهة الاقتصادية، أما رجال القانون فقد بذلوا من جانبهم جهوداً حثيثة لوضع تعريف قانوني جامع مانع للاستثمار الأجنبي. وعليه تنقسم دراستنا لهذا المبحث إلى مطلبين:

أولا : تعريف الاستثمار من الوجهة الاقتصادية

الاستثمار بالنسبة للاقتصاديين هو عبارة عن عملية إنماء للذمة المالية لبلد ما من خلال حركة رؤوس الأموال المملوكة له عبر الحدود ودخولها في مشروعات اقتصادية تعمل على توفير احتياجات مختلفة وتحقيق أرباح مالية(٢٦١٣). وعلى ذلك يعرفه البعض" بأنه تكوين رأس المال أو استخدامه بهدف تحقيق الربح في الأجل القريب أو البعيد بشكل مباشر أو غير مباشر"(٢٦١٤).

كما عرّف الاستثمار بأنه: " تحويل المدخرات النقدية إلى أصول رأسمالية، أي تحويلها إلى عدد وآلات ومبان" (٢٦١٥).

أو هو" استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات أو الطاقات الإنتاجية الجديدة اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة" (٢٦١٦).

ويميز الاقتصاديون عادة بين نوعين من الاستثمار هما(٢٦١٧): الاستثمار المالي والاستثمار الحقيقي، ويتمثل الاستثمار المالي في شراء الأوراق المالية مثل الأسهم والسندات وأذونات الخزينة وما إلى ذلك، وهو بهذا المعنى لا يشكل إضافة إلى الأصول الحقيقية، وإنما هو مجرد تحويل للملكية. أما الاستثمار الحقيقي فهو الذي يتضمن حيازة الأصول والموجودات الرأسمالية الجديدة مثل الآلات والمعدات وإقامة المصانع..الخ، وهو بهذا المعنى يتضمن إضافة حقيقية إلى الثروة في المجتمع وتوسيع القاعدة الإنتاجية فيه. وعلى الرغم من أن الاستثمارات المالية والحقيقية تظل مكملة لبعضها البعض، إلا أن الاستثمارات الحقيقية

---

(١) حازم جمعة: المشروعات الدولية وقواعد حمايتها في القانون الدولي، رسالة دكتوراه، حقوق عين شمس، ١٩٨٠، ص١٥٧.

(٢) نبيل عبد الجبار الجومرد، المتغيرات المؤثرة على استثمار القطاع المحلي في الأردن، مركز الدراسات الاستراتيجية، الجامعة الأردنية، ١٩٩٠، ص٧.

(٣) السيد عبد المولى، أصول الاقتصاد، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص٢٢٥.

(٤) حسين عمر، الاستثمار والعولمة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٣٧.

(٢٦١٧) عبد الحكيم جمعة محمود، دور الاستثمار الخاص في الإصلاح الاقتصادي والتنمية في جمهورية مصر العربية، رسالة دكتوراه، حقوق عين شمس، ٢٠٠٠، ص٧. وانظر أيضاً بحث بعنوان الاستثمارات الأجنبية والبينية في الدول العربية، الواقع والمأمول، سلسلة دراسات اقتصادية، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العدد ٢، سنة ٢٠٠٠، ص٦.

تظل هي الأصل والأهم، لأنها تنعكس مباشرة على زيادة الإنتاج والإنتاجية وتوفير المزيد من فرص العمل وزيادة الرفاه العام في المجتمع.

ويستخدم الاستثمار عند الاقتصاديين(٢٦١٨) بمعنى "التوظيف " الذي يعني توظيف الأموال لأي أجل، سواء أكان التوظيف لآجال طويلة وهو ما يحتفظ فيه بالأصل لمدة خمس سنوات فأكثر، أو لآجال متوسطة وهو ما يحتفظ فيه بالأصل لمدة أكثر من سنة وأقل من خمس سنوات، أو لآجال قصيرة وهو ما يحتفظ فيه بالأصل لمدة سنة فأقل، وأحياناً يستخدم بمعنى أي توظيف للنقود لأجل طويل نسبياً، فمعجم الاقتصاد والأعمال الإنكليزي يعرف الاستثمار بأنه: شراء أي شكل من أشكال الملكية والاحتفاظ به فترة طويلة نسبياً(٢٦١٩)، والاستثمار بهذا المعنى يتخذ صورة شراء سلع رأسمالية أو شراء أسهم أو وضع المدخرات لدى أفراد أو مؤسسات تقوم هي بتوظيفها.

كما يستخدم الاستثمار أحياناً أخرى بمعنى توظيف الأموال في أصول خالية من المخاطرة أو بمخاطرة محسوبة، والاستثمار بهذا المعنى يعني المحافظة على الأصل، أو يعني استقرار الدخل حتى ولو كان دخلاً متواضعاً، ويترتب على ذلك بطبيعة الحال عدم زيادة كبيرة في قيمة الأصل في نهاية المدة. ويرفض هذا التعريف أي استثمار تكون فيه المخاطرة كبيرة من أجل تحقيق مكاسب كبيرة، سواء أكانت هذه المكاسب كبيرة بمثابة دخل جار، أم بمثابة مكاسب عند تصفية الاستثمار في نهاية المدة المحتفظ بها(٢٦٢٠).

ويختلف مفهوم الاستثمار حسب منظور الجهة القائمة عليه(٢٦٢١)، **فالاستثمار من منظور البنوك التجارية التقليدية** يعني شراء أوراق مالية كاحتياطي وقائي (ثانوي) للسيولة

---

(١) قرب هذا المعنى انظر:

الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الاستثمار، الجزء السادس، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢م، ص١٤.؛ د. محمد أحمد علي المخلافي، أثر العولمة على التنمية في البلدان الأقل نمواً" مخاطر حرية الاستثمار"، سلسلة دراسات يمنية، مركز الدراسات والبحوث اليمني، العدد ٦، صنعاء ٢٠٠٢، ص٢٦.

Dougall, (H.E) ; Investments, Prentice – Hall, INC., Englewood Cliffs, New Jersey, 8ed, 1968, P. 1.

Christy, (G. A); & Clendnin, (J. C); Introduction to Investments, Mc Graw Hill Book Company, New York , 8 ed, 1982, P. 3.

(٢)Dictionary of Business and Economics, Ammer C. and Ammer D; New York, free press, 1977.

(٣) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، المرجع السابق، ص١٦.

(١) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، المرجع السابق، ص ١٥.

أو لمتطلبات تشغيل الأموال المتاحة في أصول سهلة التحويل إلى نقدية نسبياً، وهذه الأوراق قد تكون حكومية أو مضمونة من الحكومة أو أسهم الشركات الناجحة (٢٦٢٢).

ثانيا : الاستثمار من الوجهة القانونية

مثلما فشل الاقتصاديون في وضع تعريف جامع مانع للاستثمار، فشل القانونيون في ذلك أيضاً، حيث تعددت تعريفاتهم للاستثمار الأجنبي دون أن يتفقوا على تعريف محدد له، وفيما يلي نعرض لبعضها:

فعلى المستوى الفقهي الفردي: فقد عرفه البعض(٢٦٢٣) بأنه " تحركات الأموال النقدية أو العينية والحقوق المعنوية، من بلد إلى بلد آخر، سواء رافقها العمل أو بدونه، لإقامة مشروع اقتصادي أو المساهمة في رأسمال مشروع قائم، بهدف تحقيق ربح يفوق ما يتوقع الحصول عليه من البلد المصدر لها". أو أنه " استخدام أصول مالية، مهما كانت طبيعتها أو نوعها، من شخص طبيعي أو اعتباري في نشاط اقتصادي خارج حدود دولته، وسواء خوله هذا الاستغلال السلطة الفعلية في توجيه النشاط الاقتصادي أو لا، بهدف تحقيق عائد مجز"(٢٦٢٤).

أو أنه" إسهام غير الوطني في التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية للدولة المضيفة بمال أو عمل أو خبرة، في مشروع محدد، بقصد الحصول على عوائد مجزية، وفقاً للقانون"(٢٦٢٥).

أما على المستوى الفقهي الجماعي: فقد عرفته جمعية القانون الدولي بأنه " تحركات رؤوس الأموال من البلد المستثمر نحو البلد المستفيد دون تنظيم مباشر "(٢٦٢٦). كما عرفه معهد القانون الدولي بأنه " توريد الأموال أو ربما الخدمات بهدف تحقيق ربح مادي أو سياسي ويمكن أن يتكون الاستثمار من أموال معنوية "(٢٦٢٧).

---

(٢) من الجدير بالذكر أن المفهوم السابق للاستثمار لم يكن موجوداً قبل الحرب العالمية الأولى، لأنه لم يكن من المألوف بالنسبة للبنوك التجارية التقليدية أن تشتري أوراقاً مالية، وكانت البنوك التي تقوم بذلك تعتبر قد خرجت عن المألوف، ولقد أدت الحرب إلى التوسع في الدين العام، وتشجيع البنوك التجارية على شراء الأوراق المالية على اعتبار أنه يمكن تحقيق السيولة بالبيع بدلاً من التصفية الذاتية للقروض، ذلك أن الأصل الممكن بيعه بسهولة يصبح سائلاً مثل الأصل الذي يتحول بالتصفية إلى نقدية مثل تسديد القرض.

(١) د. فاضل حمه صالح الزهاوي، المشروعات المشتركة وفقاً لقوانين الاستثمار، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ١٩٨٤، ص٦١- ٦٢.

(٢) علي ملحم، دور المعاهدات الدولية في حماية الاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول النامية، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ١٩٩٨، ص ٦٦.

(٣) عبد العزيز سعد يحيى النعماني، المركز القانوني للمستثمر الأجنبي في اليمن ومصر، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٢١.

(٤) International law Association of the fifty-second conference, 1966, Pp. 820 – 839.

(٥) A.I.D.I, 1967, Vol. 52, Pp. 406 -407.

وكما هو الحال بالنسبة للاقتصاديين فقد أصر بعض القانونيين على إدخال عنصر الربح في أي تعريف يمكن أن يعطى للاستثمارالأجنبي، بينما ذهب البعض الآخر إلى عدم ضرورة تحقق الربح في بعض الاستثمارات الأجنبية، وإنما قد تساعد في إنشاء وتشغيل مشروعات في البلد المستفيد، وهي التي تحقق الربح، كما ذهبوا إلى أن النظام القانوني الذي يحكم الاستثمارات يجب أن يسعى أيضاً إلى إخضاع هذا النوع من الاستثمارات لأحكامه، وذلك أسوة بالاستثمارات التي تهدف إلى تحقيق الربح(٢٦٢٨).

مما تقدم يمكن القول أنه من الصعب إن لم يكن من المستحيل التوصل إلى تعريف اقتصادي وقانوني محدد ومتفق عليه من جميع الفقهاء للاستثمار الأجنبي، وذلك نظراً لتعدد الجوانب الاقتصادية والسياسية والقانونية التي تفرض نفسها عند وضع هذا التعريف، فهو ليس بالواقعة الاقتصادية أو القانونية المحددة التي يمكن حصرها في إطار تعريف يتسم بالثبات والجمود، بل على العكس من ذلك إنه يمثل مفهوماً متغيراً ومتطوراً يتغير ويتطور بتطور الظروف والأوضاع ليس على مستوى الدولة فحسب، وإنما على المستوى الدولي أيضاً(٢٦٢٩)، حيث يتأثر بمستوى التقدم العلمي والتكنولوجي، ويتأثر بالاستقرار السياسي والاقتصادي وبمستوى الوعي الاجتماعي، فضلاً عن تأثره بالتنظيم القانوني ومدى ما تحيطه من قواعد تكفل حريته وتقدم له الحماية التي ينشدها، والتي تشكل عامل جذب للاستثمارات الأجنبية أو عائقاً أمام قدومها وعزوفها عن الاستثمار في هذه الدولة أو تلك.

ولما كان التعريف القانوني للاستثمار الأجنبي يتسم بالتعددية، نظراً لتعدد مصادره القانونية من مصادر دولية ووطنية، فإنه كان لابد من أن نعرض لتعريف الاستثمارالأجنبي في القانون الدولي ثم لتعريفه في القوانين الداخلية. وذلك على النحو الآتي:

ويمكن وضع تعريف للاستثمار بأنه "استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات (أو الطاقات الإنتاجية الجديدة) اللازمة لعمليات انتاج السلع والخدمات، والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تجديدها. ولا يقتصر هذا التعريف على تكوين طاقات انتاجية جديدة لاقامة المشروعات الجديدة، او التوسع في المشروعات القائمة، بغرض زيادة حجم طاقاتها الإنتاجية، بل ينسحب أيضا الى تكوين الاستثمارات بهدف المحافظة على الطاقات الإنتاجية في المشروعات القائمة، اوتجديد هذه الطاقات، اذ ان من المعلوم ان اية سلعة انتاجية ذات

(١) منى محمود مصطفى، الحماية الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر...، المرجع السابق، ص٩.

(٢) أبو العلا علي أبو العلا النمر، نظرة انتقادية للسياسة التشريعية المصرية في مجال الاستثمار ونقل التكنولوجيا، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة عين شمس، العدد الثاني، السنة الرابعة والأربعون، يوليو ٢٠٠٢، ص٣٢٧. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، النطاق والتعريف، سلسة دراسات الأونكتاد بشأن قضايا اتفاقات الاستثمار الدولية، الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، ١٩٩٩، ص٧.

عمر انتاجى معين، وان المحافظة على قدرتها الإنتاجية، على مدار عمرها الإنتاجى تحتاج الى عمليات صيانة وتجديدات لبعض اجزاء الطاقة الإنتاجية القائمة.

الفرع الثاني

دور السياسة الضريبية في تشجيع الاستثمار

القصد من الضرائب التي تفرض على الأفراد هو الحد من دخول الأفراد القابلة للتصرف فيها والدخول المتاحة الأمر الذي يحد من الاستهلاك، ومن ثم تستطيع الدولة تمويل عمليات الاستثمار عن طريق الإيراد الضريبي الذي تحصل عليه، وفي مجال الضرائب التي تفرض على الأفراد يتعين التفرقة بين الضرائب (غير المباشرة) التي تفرض على الاستهلاك وبين الضرائب (المباشرة) التي تفرض على الدخول.٢٦٣٠

أما الإيراد الناتج من هذه الضرائب إنما يستخدم أساسا في تغطية النفقات العادية في ميزانية الدولة، ومن ثم فإن الجزء الذي يخصص للاستثمارات يكون صغيرا نسبيا.

هنا تتضح القدرة المحدودة للضرائب في تعبئة الفائض الاقتصادي لأغراض التطور في حالة الالتجاء إليها لتمويل الاستثمار العام دون محاولة إعادة تنظيم المجتمع واتخاذ الإجراءات التنظيمية التي تسمح بتعبئة الفائض الاقتصادي.

إن السياسة الضريبية (كجزء من السياسة المالية) تستطيع أن تحدث التغييرات التنظيمية اللازمة لتحرير الفائض الاقتصادي من أيدي الطبقات ذات الموقف المعادى للتطور الاقتصادي، أي إيجاد التنظيم الذي يمكن الدولة من تعبئته لأغراض الاستثمار اللازم لإحداث التغييرات في هيكل الاقتصاد القومي.

فاختيار الضرائب كطريقة لتمويل الاستثمار العام اللازم – الى جانب بعض الاستثمار الخاص – لتحقيق التغيرات الهيكلية التي تنتج معدلا مرتفعا لنمو الدخل القومي يجعل من قدرة النظام الضريبي على تعبئة الفائض الاقتصادي احد المحددات الرئيسية لمعدل نمو الدخل القومي.٢٦٣١

لذلك ينبغي دراسة آثار السياسة الضريبية على إجمالي الادخار المعروض ليس هذا فقط، ولكن أيضا على الاستعداد لاستثمار أي معروض معين، وبينما تكون الآثار الأولى أمرا يتعلق بسياسة العجز والفائض وليس تعديلا في تركيب الهيكل الضريبي، فان الأخير

٢٦٣٠ مجدى محمود شهاب - الاقتصاد المالى - مرجع سابق - ص ٤٣٩

٢٦٣١ حسين عمر - الاستثمار والعولمة - مرجع سابق - ص ١٨٢

يفرض مشكلة بنيوية بشكل حتمي، فالاستعداد لاستثمار الأموال المتاحة يمكن أن يعاق أو يشجع بالنظام الضريبي القائم.

ويتضح دور الضرائب هنا بأمرين:أنه إذا ارتفعت معدلات الضرائب الحالية أو استحدثت ضرائب جديدة فإذا حدثت هذه الزيادة فإنها تفضى الى النقص فيما يحوزه دافعو الضرائب من دخول قابلة للتصرف وهذا النقص في الدخول من شأنه أن يؤدى بدوره في تأثيره الى نقص في الاستثمارات والعكس صحيح حيث إذا انخفضت معدلات الضرائب فقد يؤدى الى زيادة الدخول في أيدي الأفراد مما يؤدى الى وجود فرص الاستثمار مما يؤدى الى تشجيع الاستثمار. ٢٦٣٢

حيث تمثل الضرائب أحد عوائق زيادة حجم الاستثمار الأجنبي المباشر، بينما تمثل الإعفاءات الضريبية خاصة في المراحل الأولى لحياة المشروع الخاص عنصر جذب لتلك الاستثمارات، الأمر الذي دعا الكثير من الدول على اختلاف أنظمتها تضمين تشريعاتها تقرير العديد من المزايا والمنح وخاصة الإعفاءات الضريبية باعتبارها عاملا هاما في جذب الاستثمارات الخاصة بالإضافة للعوامل الأخرى.

فيجب على المشرع الوطني في دولة اختارت بمحض إرادتها سياسة تشجيع الاستثمارات الأجنبية وإشراكها في عملية التنمية الاقتصادية، أن يراعى إجراء التنسيق بين تشريع الاستثمار وتشريعات الضرائب المتعددة، فكثيرا ما تقع الصعوبات والعقبات نتيجة للتناقضات الخفية بين قانون الاستثمار وقوانين الضرائب.

وينبغي على الدولة أيضا عند تقرير الضمانات المالية (الحوافز الضريبية) أن تتوخى قدر المستطاع تحقيق التوقعات المشروعة للمستثمر (من جهة تحقيق عائد وربح كبير وتقليل مخاطر استثماراتهم) وذلك دون بذل تضحيات من جهة الدولة لا تتناسب مع المردود المتوقع للاستثمار ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية.

وبذلك تستهدف الحوافز الضريبية تشجيع إقامة مشروعات استثمارية قادرة على استيعاب قدر كبير من العمالة الوطنية.

حيث يمكن للسياسة المالية أن تساهم بدور كبير في تشجيع استغلال الموارد الطبيعية، وكذلك تشجيع المشروعات والأفراد على الاستثمار فيها، وذلك بكافة أنواعها، حيث يمكن عن طريق السياسة الضريبية تشجيع استغلال الموارد الطبيعية، وذلك بتقرير إعفاء ات للمشروعات التي تعمل في هذا المجال من الضرائب المقررة بصفة عامة أو الفرض عليها

٢٦٣٢ حسين عمر - الاستثمار والعولمة - مرجع سابق - ص ١٨٢

بمعدل منخفض عن المشروعات الأخرى أو تقرير استفادة هذه المشروعات من الإعفاءات لعدة سنوات حتى يتمكن المستثمرون من تثبيت مشروعاتهم في الدولة.٢٦٣٣

ومن هنا يمكن للدولة استخدام الحوافز الضريبية كأداة لتوجيه الاستثمارات الأجنبية الى القطاعات الاقتصادية المهمة ذات الأولوية في خطة التنمية الوطنية، ويتجسد ذلك عموما من خلال منح قدر اكبر من الإعفاءات والحوافز الضريبية للمشروعات الاستثمارية التي تتجه الى تلك القطاعات الاقتصادية.

وتتمثل بصفة عامة في المزايا الضريبية التي تجذب المستثمرين المهيئين لذلك، وأيضا ضمان استقرار النظام الضريبي على الأقل بالنسبة لبعض الضرائب، فإن ذلك يطمئنهم بالنسبة للمستقبل ويمكن أن يجذبهم للاستثمار، ولذلك فعلى المشرع الضريبي أن يشجع ضمان مثل هذا الاستقرار بكافة الوسائل.

فالتشجيع الأكثر فائدة في الدول المتخلفة هو إعفاء الأرباح التي يعاد استثمارها داخل الدولة، فينبغي إعفاؤها من الضرائب، كما يمكن تقرير بعض المزايا الضريبية لبعض المؤسسات والكيانات الاقتصادية، مثل التعاونيات الاستهلاكية، والتعاونيات الزراعية.

كذلك السماح لمشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر باستيراد الأصول الرأسمالية والآلات والمعدات والتركيبات ووسائل النقل والمواد الأولية والمستلزمات السلعية التي تكون راس المال العيني للمشروع معفاة من الضرائب الجمركية، كما يجب أن تمتد هذه الإعفاءات الجمركية على كافة ما يستورده المشروع أثناء حياته من مستلزمات إنتاج ومواد وآلات ومعدات وقطع غيار ووسائل نقل تتناسب مع طبيعة نشاط المشروع، ففي مثل هذه الحوافز – مجتمعة مع الحوافز الأخرى – تشجيع للمستثمر على استيراد أحدث الآلات ومتابعة التطورات التكنولوجية أولا بأول وعلى استيراد أجود مستلزمات الإنتاج – وفي استيراده لوسائل النقل والمواصلات المناسبة لطبيعة نشاطه تخفيف للضغط الذي يكون على وسائل النقل والمواصلات في الدول النامية.٢٦٣٤

ومن الضروري أن تفرق السياسة الضريبية في الدول النامية بين المعاملة الضريبية للأنواع المختلفة من الاستثمارات الأجنبية المباشرة وفقا لأولويات محددة في إطار خطط التنمية الاقتصادية، فقد يكون الإعفاء الجمركي لكل مستلزمات الإنتاج بالنسبة للمشروعات، ولبعض مستلزمات الإنتاج بالنسبة لأنواع أخرى، وقد تشترط الدولة النامية مواصفات معينة

٢٦٣٣ السيد عطية عبد الواحد - دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية - مرجع سابق - ص ٣٤٨

٢٦٣٤ حامد عبد المجيد دراز - دراسات في السياسات المالية - مرجع سابق - ص ٣٠٥

في الآلات ووسائل النقل من حيث سنة الصنع أو الطاقة الإنتاجية أو القدرة الاستيعابية... الخ، حتى تتمتع بالإعفاء الجمركي، وقد يكون الإعفاء الجمركي إعفاء كليا على بعض مستلزمات الإنتاج وجزئيا كأن تخفض الضرائب الجمركية المستحقة الى النصف مثلا على بعض المستلزمات الإنتاجية الأخرى.

وعلى الدول النامية ان تفرض الضرائب الجمركية الحامية على الواردات من السلع والخدمات المماثلة لما تنتجه مشروعات الاستثمار الأجنبي وذلك حتى يمتد ستار الحماية على تلك السلع والخدمات التي ينتجها المستثمر الأجنبي أسوة بالحماية المفروضة على منتجات المستثمر الوطني، وحماية للمستثمر الأجنبي من منافسة زميله بالخارج الذي ينتج في ظروف تختلف تماما عن ظروفه.

ومن المعروف ان الضرائب الجمركية الحامية بطبيعتها لا تعنى منع دخول السلع المنافسة من الخارج ولكنها تضمن فقط تصريف المنتج المحلى أولا ثم السماح باستيراد ما يكفي لتغطية بقية احتياجات السوق من السلعة، ومن المعروف أيضا ان الضرائب الجمركية الحامية بطبيعتها مرحلية تنتهي بوصول المصانع المحلية الى درجة من الكفاءة تمكنها من منافسة السلع المستوردة في الأسواق المحلية.

ولا يعنى هذا بطبيعة الحال المساهمة في خلق الاحتكارات الأجنبية، فما نعنيه هنا هو حماية الصناعة الوطنية المنتجة من كافة المشروعات من منافسة الصناعات الأجنبية في الفترة الأولى من حياتها، فالموافقة على المشروع الأجنبي والتي تستتبع ضرورة حماية منتجاته، لا تعنى حماية منتجاته من منافسة مشروع مماثل في نفس الدولة النامية وإنما من مشروع في دولة أجنبية.

أيضا يمكن استخدام نظام السماح المؤقت حيث يعتبر من ضمن المزايا التي تؤثر في جذب الاستثمار، وذلك بالسماح بإقامة صناعات موجهه نحو تمويل الأسواق الخارجية في السماح بالاستيراد دون دفع الضرائب على الموارد الأولية والمنتجات نصف المصنوعة الضرورية للتصنيع، وذلك كنوع لجذب الاستثمارات الأجنبية للدولة. ٢٦٣٥

فاتباع السياسات المالية التي حددناها من قبل وفي مقدمتها تلك السياسات الضريبية الجمركية التي تميز في منح الإعفاءات الجمركية لمستلزمات الإنتاج اللازمة لأنواع الاستثمارات المرغوبة ومنح الحماية الجمركية لكافة الاستثمارات الأجنبية والوطنية لفترة محددة في بدء نشاطها، وانتقاء الحوافز الضريبية التي تؤدى الى تعظيم حجم الاستثمارات

٢٦٣٥ السيد عطية عبد الواحد - دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية - مرجع سابق - ص ٢٨٣

وزيادة العائد الصافي للاستثمارات ذات الأولوية في خطط التنمية الاقتصادية، يكون قمة الترشيد للاستثمار الأجنبي المباشر.

الضريبة على القيمة المضافة من أقدر الأساليب على المفاضلة التى تجرى عندما يبدأ الشخص فى التفكير فى الحصول على الكماليات والترفيهات بعد أن يكون قد استوفى حاجاته الأساسية فكلما كانت هذه الكماليات أو الترفيهات مرتفعة الثمن كلما كان ذلك حافزاً إلى توجيه جزء كبير من دخله إلى الإدخار٢٦٣٦(٢٦٣٧)

ومما هو لا شك فيه أن هناك علاقة بين الميل للادخار والميل للاستهلاك، فإذا زاد الاستهلاك نقص الإدخار، والعكس صحيح، والإدخار قد يكون إجبارياً وهو ما تقوم الدول بتكوينه من الأفراد والمشروعات عن طريق الضرائب أو القروض العامة، وقد يكون هذا الإدخار اختيارياً وذلك عندما يقبل على تكوينه الأفراد أو المشروعات طواعية(٢٦٣٨).

تتميز الضريبة على القيمة المضافة بقدرتها على الأرتفاع بمعدلات الإدخار عموماً وبالأخص المدخرات الإجبارية، ونجد ان المدخرات تخرج عن وعاء ضريبة القيمة المضافة مما يؤثر بدرجة كبيرة على رفع حوافز الإدخار، وزيادة المدخرات على حساب أنواع الأنفاق الاستهلاكى المختلفة، ومع اتساع نطاق أوعية الضريبة على القيمة المضافة ووفرة حصيلتها فهى بذلك تؤدى إلى الارتفاع بمعدلات الإدخار الاجبارى.

ومن ناحية أخرى تعمل الضريبة على القيمة المضافة على تشجيع المدخرات، حيث تجعل التبادل فى صالح الإنفاق الاستهلاكى المستقبل أكثر منه بالنسبة للأنفاق الاستهلاكى الجارى، فتأجيل الفرد لاستهلاكه يتضمن تأجيله لدفع الضريبة عن ذلك الجزء المجنب من الاستهلاك، فى الوقت الذى يمكنه فيه الحصول على عائد عن استغلال ذلك الجزء المجنب من الدخل عن الاستهلاك(٢٦٣٩).

٢٦٣٦ عبدالمنعم عبدالغنى على " الضريبة على القيمة المضافة .. ، مرجع سابق ، ص ١١٣.

٢٦٣٧) د/ عبدالهادى مقبل ، دور الضريبة غير المباشرة فى تنمية اقتصاديات الدول الأخذة فى النمو مع التطبيق على مصر " ، رسالة دكتوراه ، طنطا ، ١٩٨٨، ص ٤١٧.

٢٦٣٨) الادخار بصفة عامة هو الجزء من الدخل الذى لم ينفق على السلع والخدمات الاستهلاكية وذلك خلال فترة معينة، ويطلق على الفرق بين حصيلة الإنفاق الحكومى الجارى وحصيلة الضرائب بادخار الحكومة .

للمزيد من التفاصيل راجع:

د/ عبدالمنعم عبدالغنى على " الضريبة على القيمة المضافة .. ، مرجع سابق ، ص ١١٣.

د/ محمد ذكى شافعى " التنمية الاقتصادية "، الكتاب الثانى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٠، ص ٤٤.

٢٦٣٩) د/ وليد عبدالرحمن الرومى ، الإدخار الإجبارى ودوره فى تمويل التنمية الاقتصادية فى البلدان المتخلفة .....، رسالة دكتوراه ، ١٩٨٣، جامعة القاهرة ، ص ٢٩٩ – ٣٠٠.

يختلف تأثير الضريبة على القيمة المضافة ويتوقف إلى حد كبير على توزيع السلع الخاضعة للضريبة بين مختلف الطبقات، وطبقاً لمستويات الدخل المختلفة، ولما كان القدر الأكبر من الأستهلاك يكون فى أفراد المجتمع ذوى الدخول الصغيرة، لذا فإن استخدام تلك الضريبة كأداة للإرتفاع بمعدلات الادخار الإجبارى سيأتى على حساب الطبقات الأقل دخلاً طالما أن الجزء الأكبر من دخلها يوجه إلى الإستهلاك للسلع الضرورية ذات الطلب الأقل مرونة، وبالتالى إلى ارتفاع الأسعار وخفض فى مستويات المعيشة وإنخفاض الميل الحدى للإدخار، وأن كان ذلك يساعد على تكوين ادخار إجبارى يتمثل فى حصيلة الضريبة التى تؤول للدولة، وخلق ردود فعل عدائية بين أفراد تلك الطبقات الذين يمثلون غالبية أفراد المجتمع(٢٦٤٠).

يمكن توجيه الزيادة فى المدخرات صوب قناة الاستثمار الذى بدوره يساعد على تقدم الصناعة، وتؤدى بالتالى إلى تشجيع حركة الإنتاج والاستثمار، ومحاربة بعض العادات التى تتسم بها مجتمعات الدول النامية والمؤثرة فى إنخفاض معدلات الإدخار، مثل الاستهلاك الترفى فهى وسيلة فعالة لضبط الاستهلاك.

وقد أثبتت تجارب الدول المطبقة لهذة الضريبة أنها لا تشوه السلوك الاستثمارى أو الادخار، وإنما تحسن من فاعلية الاقتصاد، كما أن الضريبة على القيمة المضافة عند تحقيقها لزيادة فى الموارد فإنه يمكن استخدام تلك الزيادة فى تقليل العجز المالى وخفض الاقتراض الحكومى مما يؤدى إلى هبوط فى سعر الفائدة فيحفز ذلك الاستثمار كذلك يساعد على تقدم الصناعة، فهى بالتالى أكثر الضرائب تشجيعاً لحركة الانتاج والاستثمار وتعمل على زيادة الكفاءة الاقتصادية (٢٦٤١).

ولكن السياسة الضريبية الناجحة في هذا المجال ليست بالضرورة تلك التي تخفض حجم الاستقطاعات الضريبية على إطلاقها، وإنما هي تلك التي تربط بين التخفيض في حجم الاستقطاع الضريبي وبين تلك المتغيرات الأساسية التي تتحكم في قرارات الاستثمار. (٨)

٢٦٤٠) د/ أحمد ماهر عز ، أصول المالية العامة ، مرجع سابق ، ص ٤٣٦.

وللمزيد راجع أيضاً:

د/ عادل أحمد حشيش ، أصول الفن المالى للاقتصاد العام .....، مرجع سابق ، ص٢٠٣.

د/ وليد عبدالرحمن الرومى ، الإدخار الإجبارى ودوره فى تمويل التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ص ٣٠٤.

٢٦٤١) د/ عبدالله الصعيدى ، الضرائب والتنية ....." دار النهضة العربية ، ص ٦٩.

(٨)George E. Lent, {Tax Incentives for Investment in Developing Countries} Finance and Development, Vol 3, 1967, pp 197

وذلك كنوع من اجل تشجيع خلق ونمو المشروعات الاستثمارية على أراضى الدول النامية، ولذلك وافقت هذه الدول في السنوات الأخيرة على منح مثل هذه المزايا للاستثمارات الأجنبية، حيث تهدف الى التخفيف من الآثار الناتجة من عدم كفاية رءوس الأموال الوطنية، وبغرض جذب تكنولوجيا الدول المتقدمة باعتبارها شرطا للتنمية.

حيث ان تقرير معاملة ضريبية مميزة للاستثمارات الوافدة يشكل قاسما مشتركا بين تلك التشريعات ويشغل حيزا واضحا فيها، ويؤكد ذلك مدى أهمية الحافز الضريبي في جذب رأس المال الأجنبي.

ولكل نوع من أنواع الحوافز الضريبية تأثيره الخاص على قرارات الاستثمار، ومن ثم على اجتذاب أنواع معينة من الاستثمارات لذلك فأن اختيار نوع الحوافز التي تستخدمها الدولة النامية في سياستها الضريبية هو نفس الوقت اختيار لنوع الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي سوف تقبل على الاستثمار في تلك الدولة النامية.

والعلة ان المستثمر وقبل اتخاذ قرار بالاستثمار في دولة معينة يوازن بين العائد المحتمل لاستثماره وبين المخاطر التي يتحملها في سبيل الحصول على هذا العائد، فإذا ما قدمت له تلك الدولة من عناصر الموازنة ما يرجح كفة الإقبال على الاستثمار، فانه يتجه الى استثمار رءوس أمواله فيها، ولعل أهم عناصر الموازنة هي (القواعد الضريبية) التي تطبق على الاستثمار الأجنبي، إذ ان مقدار الضريبة وقواعد فرضها وجبايتها، يؤثر بدرجات متفاوتة على تكلفة الإنتاج وبالتالي على معدلات الربح، كما انه ذات اثر كبير في تحديد المدة اللازمة لاستعادة رأس المال. (٩)

إذ ان هناك عاملين اثنين يمكن ان يحددا طبيعة المعاملة الضريبية للاستثمار الأجنبي في الدولة:

أولهما: ضرورة توفير الموارد المالية اللازمة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام وتعد الضريبة جزءا رئيسيا من تلك الموارد.

وثانيهما: تطلع الدولة لاجتذاب الأموال الأجنبية اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية فيها، مما يفرض عليها إعفاءات وتسهيلات ضريبية تنتهي في النهاية عن تنازل الدولة عن جزء من حصيلتها من الضرائب.

رأي الباحث:

(٩) د. دريد محمود السامرائى - الاستثمار الأجنبي (المعوقات والضمانات القانونية) - مرجع سابق - ص ٢٠

ولذلك كان علينا إعطاء بعض التوصيات التي قد تفيد في مدى تأثير السياسة المالية في تشجيع السياسة الاستثمارية الأجنبية والتي تتلخص في الآتي:

يعد التمييز في المعاملة الضريبية إضافة الى الإجراءات الضريبية المبالغ فيها، معوقات حقيقية في سبيل تدفق رأس المال الأجنبي الى الدولة ومن ثم فإن ضمانه وتشجيعه على الاستثمار يقتضى العمل على إزالة المعوقات التالية:

١ – حيث يتعين على الدولة الراغبة في جذب رأس المال الأجنبي إليها ان تتحاشى ممارسة أي تمييز ضريبي ضد الاستثمارات، بل ينبغي عليها ان تشجع تلك الاستثمارات عن طريق تقديم الضمانات الكافية للمستثمرين من خلال عدم تحميلهم بأعباء مالية تفوق تلك التي تتحمل بها الاستثمارات الوطنية.

٢ – وتفصح الدولة عن تلك الضمانات بوسائل متعددة، لعل من أهمها النص في تشريعاتها الداخلية على عدم إخضاع المستثمرين الأجانب لأية ضرائب غير تلك الضرائب التي يخضع لها في الظروف نفسها وبالشروط نفسها المستثمرون الوطنيون، فضلا عن إزالة عوائق انسياب رأس المال منها.

٣ – ولذلك يتعين على الدولة في ضوء اختيارها سياسة مشجعة للاستثمارات الأجنبية، مراعاة العدالة في عناصر النظام الضريبي بحيث تكون الضريبة عامة التطبيق على الأجانب المتساوين في المراكز القانونية وبحيث لا يسمح بالتمييز من دون مبرر مقبول، إلا على أساس علمي مدروس.

٤ – يتعين على الدولة اختيار العناصر الواعية والمدربة لإدارة النظام الضريبي تجاه المستثمرين الأجانب، بحيث يكون رائدهم، فضلا عن مراعاة المصلحة العامة، الحيدة والنزاهة وتذليل العقبات التي قد تعترض طريق المستثمرين المشروع للاستفادة من المزايا الضريبية المقررة لهم بموجب أحكام القانون.

٥ – يمكن للحوافز الحكومية العمل توجيه الاستثمارات نحو نوعيات الأنشطة الاقتصادية التي تدر عائدا اجتماعيا مرتفعا، ويقترح في هذا الشأن توفير الحوافز الضريبية الدائمة للاستثمارات الموجهة للصناعات الرأسمالية، وتبنى برامج جديدة لتشجيع الاستثمار الخاص في المدن الرئيسية القديمة والتي من شأنها تحسين نمط توزيع الدخل بجانب دفع عجلة النمو الاقتصادي، ولا ننصح باللجوء الى خفض معدل الضريبة على المكاسب الرأسمالية لتحفيز الاستثمارات الأجنبية، اما فيما يتعلق بالإنفاق العام على البنية الأساسية فهناك بلا شك أسباب وجيهة دافعة للتوسع في هذا الإنفاق وخاصة في أغراض تحسين وتجديد التسهيلات

الخدمية القائمة، غير انه يجب عدم المبالغة في هذا الإنفاق لمحدودية المنافع المتوقعة من البرامج الضخمة للاستثمار العام، وقد تتحقق نتائج أفضل في حالة الأخذ بسياسة التسعير الكفء لخدمات النقل بالنسبة للطرق والمطارات المزدحمة.

٦ – ان الضريبة لا تزال تؤدى دورا أساسيا كمورد مالي للعديد من الدول النامية، لذلك فانه ينبغي للدولة ان تتوخى قدر المستطاع تحقيق التوقعات المشروعة للمستثمر دون بذل تضحيات من جانبها لا تتناسب مع المردود المتوقع للاستثمار ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، ويقتضى ذلك ان يقوم منح الحوافز الضريبية على أساس من الدراسة الواقعية للعلاقة بين تكلفة الحوافز الضريبية ومنفعتها من جهة، ومراحل التنمية ومتطلباتها ومدى أهمية المشروع الاستثماري بالنسبة إليها من جهة أخرى كي يمكن وضع تنظيم قانوني ضريبي يكفل توازن المصالح المتقابلة قدر الإمكان.

ويتركز الحافز الأساسي للاستثمار في الإعفاءات الضريبية مثل خصم نسبة من رأس المال الثابت المستثمر من الدخل الخاضع للضريبة ويصل هذا الخصم إلى ١٠٠ % للاستثمارات في القطاعات التالية (المعدات الطبية – الزراعة –السياحة والتعليم – المنتجات البحرية – المنتجات الصيدلانية – الشحن – الطاقة الكهربائية) – والاستثمارات التي تزيد عن ١٠ ملايين ليرة تركية (٩١٧٠٠٠ دولار) في الإلكترونيات والمنسوجات والأحذية والجلود والآلات.

المطلب الثاني

أثار ضريبة القيمة المضافة علي توزيع الدخول

تهتم العدالة الإجتماعية بصفة جوهرية بتوزيع وإعادة توزيع الدخول، وقد ثبت أن سياسة الدعم ليست كافية على مستوى العدالة الإجتماعية وبالرغم من تزايد تدخل الحكومات لتحقيق العدالة الإجتماعية عن طريق السياسة المالية باعتبارها أداه فعالة في تحقيق هذا الغرض، فإن البعض ينتقص تركيز الدول المتخلفة على السياسة المالية فقط باعتبارها السياسة الجوهرية لتحقيق العدالة الإجتماعية.

الفرع الأول

مفهوم توزيع الدخل

وبقدر ما يكون لدى الحكومات من أهداف إعادة توزيع واضحة، فإن الدول المتخلفة يتعين عليها أن تحاول تحقيقها من خلال كل الأدوات التي تتوفر لها، بما فيها السياسات المالية

المحلية والأدوات المختلفة لدى الحكومة، وأن الأثر التوزيعى للمالية العامة المحلية لا يمكن تجاهله ببساطة.

وآثار تغيرات الضرائب المحلية على كيان الفقراء تعتبر أمورا ملائمة وقانونية ذات أهمية مثل تغيرات الضرائب القومية، علاوة على ذلك فإن الحكومات المحلية في معظم الدول المتخلفة تعتبر وكلاء للحكومة المركزية.٢٦٤٢

وحيث أن السياسة المحلية جزء من السياسة القومية، فليس هناك سبب يحول دون أن يصبح التمويل المحلى جزءا من تمويل إعادة التوزيع مثل التمويل القومي، علاوة على ذلك يمكن إقتراح أن الفقراء لديهم فرصة أقل للتهرب من الضريبة، لأن ما يهم هنا ليس السياسات التوزيعية التفاضلية، ولكن السياسات القومية التي تنفذ من خلال الأدوات المالية المحلية.٢٦٤٣

ورغم التحفظ السابق فإن دور السياسة المالية يظل جوهريا في تحقيق العدالة الإجتماعية لأنها تملك ادوات متعددة لها تأثير كبير في تحقيق العدالة الإجتماعية.

فالضرائب التصاعدية والنفقات التحويلية تعتبر الوسيلة الصحيحة لأداء هذه الوظيفة القومية، على أنه يجب أن تتم سياسة التوزيع على المستوى القومي لأنه إذا اختلفت سياسة إعادة التوزيع فسوف ينتقل الفقراء إلى المناطق التي يحدث فيها كثير من إعادة التوزيع.

الفرع الثاني

دور ضريبة القيمة المضافة في توزيع الدخول

إن أحد الأهداف الرئيسية للضريبة في العصر الحديث هو المساهمة في عدالة توزيع الدخول وكان المفهوم الكلاسيكى يقضى بأن نظام المنافسة يضمن أجرا لكل فرد تبعا لطاقاته ومجهوده، ولذلك كانت السياسة الضريبية هى الأخرى محايدة قدر الإمكان بالنسبة لتوزيع الدخول.

ويرجع الفضل إلى الاقتصادي الألمانى (ادلوف فاجنر) أحد المؤلفين الأوائل في استخدام الضريبة من أجل تحقيق المساواه بين الدخول في مؤلفه (المالية العامة) سنة ١٨٩٠، حيث يقول (إلى جانب الهدف المباشر المالى البحت للضريبة، فأنه من الممكن تمييز هدف ثان

٢٦٤٢ محمد جلال أبوالدهب،" محاضرات فى النظرية الاقتصادية"، معهد التخطيط القومى، ١٩٨٦، ص٢.

٢٦٤٣ عبد الحكيم الرفاعي وحسين خلاف ، مبادئ النظرية العامة للضريبة ، القاهرة ، ١٩٥٣ ، ص ٩٧ ، ود. مجدي محمود شهاب ، الاقتصاد المالي ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٨ ، ص ٢١٠.

لما يظهر في مجال السياسة الإجتماعية وهو أن الضريبة تصبح عاملا منظما لتوزيع الدخل القومي والثروة). (٧٠)

وعندما تتقدم السياسة الضريبية لتساهم في تحقيق عدالة توزيع الدخول فأنها تبدأ حيث تنتهى سياسة الموازنة، فحينما يتقرر اللجوء إلى الضريبة، عندما تقرر ذلك سياسة الموازنة فيجب تحديد خصائص الضريبة وتحديد الحصة من الأعباء المشتركة التي على كل مواطن تحملها حسب أهمية دخله ورأسماله.

ان الإعفاءات الضريبية قد تساهم بشكل فعال في تقريب الفوارق الاقتصادية بين مختلف طبقات المجتمع من خلال اعادة توزيع الدخل بين الأفراد على نحو اكثر عدالة، فالدولة قد تقرر الإعفاءات الضريبية بطريقة تمييزية بحيث تخص فئة معينة دون غيرها بتلك الإعفاءات لأسباب معينة ترتئيها الدولة قد يكون من بينها تدنى مستوى دخول هذه الفئة.

وعلى الفلسفات السياسية السائدة، الإسترشاد بردود الفعل النفسية المشتركة لتحديد مبادئ العدالة الواجب تطبيقها في توزيع الضرائب على الأشخاص، كما ينبغى أيضا مراعاة الاعتبارات الاقتصادية حتى لا تدمر الضريبة على المدى الطويل عناصر الثروة القومية.

والآن كل الضرائب هى أدوات للتأثير في توزيع الدخل في نطاق استخدام إيراداتها المنظمة للتوجيه، وكذلك عند تحصيلها أيضا بغض النظر عن النفقات، فأنه من الحقيقى أن تغير الضريبة بنفسها من توزيع الدخل.

تؤثر الضريبة على القيمة المضافة على الدخل لأنها تقطع جزء من الدخل الموجه للاستهلاك ولكن هذا التأثير ليس بدرجة واحدة، فنجد أن تأثيرها سلباً على اصحاب الدخول الصغيرة أكثر من تأثيرها على أصحاب الدخول المرتفعة، أى أن اصحاب الدخول المنخفضة نسبياً يدفعون ضريبة بنسبة أكبر إلى دخولهم مما يدفعه أصحاب الدخول المرتفعة وهو ما يعرف بتنازلية الضريبة(٢٦٤٤).

---

(٧٠)Johansen {Leif}: Economie Publique, Armand Colin, 1975, 247

٢٦٤٤) وهذا المثال يوضح ذلك ، فلو فرضنا أن الإنفاق الشهرى على الاستهلاك لأسرة مكونة من خمسة أفراد هو ٣٠٠٠ جنية وبفرض أن سعر الضريبة كان ١٠% فسوف تؤدى هذه الأسرة مبلغ ٣٠٠ جنية ضريبة ، ولو افترضنا أن دخل هذة الاسرة ٤٠٠٠ لكطانت نسبة الضريبة إلى دخل الأسرة ٧.٥% أما لو كان دخل الأسرة (خمسة افراد) هو ٦٠٠٠٠ جنية شهرياً ستكون نسبة الضريبة المدفوعة على دخل الأسرة هو ٠.٥% أى أن اصحاب الدخل المرتفع يدفع أقل من محدود الدخل بالنسبة إلى دخل كل منهما، وهو ما يسمى بتنازلية الضريبة.

للمزيد منم التفاصيل أنظر:

R. Sthanumoorthy, "Economic Effects of Value Added Tax",
The Journal of Public Finance, Vol. 4, No.4, November, 2006.

فالضريبة على القيمة المضافة تقلل من الاستهلاك الحقيقى لمحدودى الدخل بأكثر مما تفعل بالنسبة لأصحاب الدخول المرتفعة، ولكن هذا ليس على إطلاقه وإنما يتوقف على مجموعة من العوامل والإفتراضات التى تتعلق بالضرائب السابقة على الضريبة على القيمة المضافة، وعلى حجم الإعفاءات وسعر الصفر وعلى النظم التعويضية، والضريبة على القيمة المضافة لكونها ضريبة ذات وعاء عريض يمتد ليشمل الضروريات فلابد أن تكون تنازلية(٢٦٤٥).

ولكن يجدر بنا التوقف هنا لبرهة قليله والتساؤل عن البدائل المطروحة أمام الدول التى تعانى من ضعف ايرادات ضرائب الدخل وصغر وعائها الضريبى ؟ نجد أن بدائل ضريبة القيمة المضافة ذات صيغة تنازلية وقد تكون أسوأ، وفى الغالب يتم قياس تنازلية الضريبة بمدى تأثيرها على الدخل السنوى للأسرة(٢٦٤٦).

ومما هو جدير بالذكر أن هناك العديد من الأمثلة على تنازلية الضريبة على القيمة المضافة، فنجد أن الضريبة على القيمة اللمضافة المطبقة فى كوريا بسعر موحد ١٠% تعتبر ضريبة تنازلية(٢٦٤٧)، فبنظرة إحصائية لمدفوعات الضريبة على القيمة المضافة فى كوريا نجد أنها شكلت ٥.٦% من الدخل لدى القطاعات الأسرية ذات الدخل المنخفض بينما لم تمثل سوى ٣.٩% من الدخل لدى القطاعات ذات الدخل المرتفع. وطبقاً للدراسات التى أجريت لتحديد أثر الضريبة على القيمة المضافة المطبقة فى فرنسا فقد كشفت أن الضريبة نسبية او تصاعدية إذا ما تم مقارنتها بمستويات الاستهلاك، أما إذا ما قورنت بمستويات الدخول فنجد انها تنازلية.

ويمكن القول أن الضريبة على القيمة المضافة هى ضريبة عينية لا يؤخذ فيها عادة بظروف الممول، وأن الإعفاءات وسعر الصفر وكثرة فئات الضريبة هى أساليب غير ناجحة لمعالجة التنازلية المحتملة للضريبة على القيمة المضافة كما أنه من الواضح إنه إذا فرضت

2645) Alan A. Tait , Valua Added Tax, Administrative and Policy Issues International Monetary, Fund, Washington, Dc. 1988. p.215.

٢٦٤٦) قد يكون هذا المعيار غير ملائم لأنه إذا افترضنا أنه يتم إنفاق دخل الفرد عل مدى سنوات عمره فإن ضريبة عامة بسعر موحد سوف تتناسب مع الدخل طوال العمر، ولكن الأسر تدخر رؤوس الأموال ومن ثم فإن الضريبة على القيمة المضافة قد تشكل نسبة من دخول الأسر صغيرة السن اعلى من نسبة الضريبة على القيمة المضافة من دخول الأسر الأقدم عهداً والكبر سناً ..... للمزيد من التفاصيل :

Alan A. Tait , Valua Added Tax……, Op. Cit., P.215.

2647) Taxing Value Added: The OECD Experience, International VAT monitor (Amsterdam) No. 5, May 1990.

الضريبة بالفعل على السلع المعفاة فإنه يمكن استخدام حصيلتها ففى تعويض السر ذات اللحد الأدنى من الدخول، ويجب المحافظه دائما والإبقاء على الخصائص المميزة للضريبة ومنها الحصيلة المرتفعة، مع تحديد اعفاءات قليلة جداً وأن يكون سعر الصفر للصادرات فقط، وألا يتجاوز عدد الأسعار فيها عن سعرين على الأكثر، مع دراسة الوسائل الأخرى لمعالجة التنازلية مثل زيادة ضرائب الانتاج على السلع الكمالية، وتحسين إدارة ضريبة الدخل ووضع حدود أمان للإنفاق موضع الاعتبار وهو ما يطلق عليه فى الوقت الحاضر النظم التعويضية للضريبة على القيمة المضافة.

المراجع:

جلال الدين الشافعي، دراسة تحليلية انتقاديه للملامح الأساسية لمشروع قانون الضرائب على الدخل، الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، دار الدفاع الجوي، ٢٠٠١م،

جهاد سعيد خصاونة، مطرح الضريبة علي الدخل في التشريع الضريبي الأردني، دار الأوائل – عمان ١٩٩٩،

جورج أوغريه، الضريبة على القيمة المضافة، ملحق القانون التطبيقي للضريبة، ترجمة : كامل مجيد سعاده، الموسسة الجامعية للدراسات والنشر، لبنان، ٢٠٠٢،

حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولي، مكتب الإسكندرية للنشر، (٢٠٠٠/٢٠٠١)،

حسن بشير محمد نور، الضريبة على القيمة المضافة وآثار تطبيقها في السودان رؤية اقتصادية شركة الظلال للخدمات والإنشاءات قطاع الطباعة، ٢٠٠٩ ،

حسن محمد كمال ود/ سعيد عبد المنعم "المشكلات التطبيقية لضريبة المبيعات "القاهرة، بدون ناشر ،١٩٩٧،

حسين خلاف، الأحكام العامة في قانون الضريبة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦

حسين خلاف، ضريبة الأرباح التجارية والصناعية، دراسة تحليلية للأحكام القضائية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨

حسين عمر، الاستثمار والعولمة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٣٧.

حمدان، كمال "الآثار الاقتصادية لضريبة القيمة المضافة" المؤتمر العلمي الدولي السابع، بيروت، ١٩٩٩،

خالد شحاده، شامية، احمد شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،عمان، ٢٠٠٣،

خيري ضيف – أحمد بسيونى شحاتة، "تطور الفكر المحاسبي"، دار النهضة العربية، بيروت ١٩٩٠

رضا عبد السلام – محددات الاستثمار الاجنبى المباشر في عصر العولمة – المكتبة العصرية – ٢٠٠٧ –